

نيابة جنوب المنصورة الكلية


أهم الملاحظات والمآخذ الشائعة:

التأخر في السير في إجراءات التحقيق:


التراخي في تحقيق البلاغات الخاصة بقضايا الإهمال الطبي، يؤدي إلى ضياع الأدلة وفقدان فرص إثبات الإهمال. الأمر الذي يؤدي يؤدي ويُضعف من فعالية الردع الإهمال. الأمر الذي يؤدي بدوره إلى إفلات المسببين من المساءلة القانونية، ويُضعف من فعالية الردع القانوني في مواجهة التجاوزات المهنية التي تمس صحة وحياة المواطنين.

"عنصر الإهمال أو الخطأ الطبي:

أيعد عدم التحقق من وجود خطأ طبي واضح أو تقصير في الرعاية (مثل عدم اتباع الأصول الطبية المعتمدة) قصورًا جوهريًا في تكوين ركن الجريمة، إذ يشترط القانون أن يكون الخطأ سببًا مباشرًا للضرر الواقع. وقد قضت محكمة النقض في أحكامها أن إغفال هذا العنصر يترتب عليه بطلان الحكم. ولتفادي ذلك، يجب طلب تقرير من اللجنة الطبية العليا أو هيئة الطب الشرعي لبيان مدى وجود إخلال بالأصول الطبية، ومقارنة الإجراءات الطبية المتخذة بالمعايير المعتمدة، والتحقق من السجلات الطبية (كالملف الطبي للمريض وتقارير العمليات) لإثبات الخطأ أو نفيه.










نيابة جنوب المنصورة الكلية

عدم إثبات العلاقة السببية بين الإهمال الطبي والضرر

أيعد قصورًا جوهريًا في البناء القانوني للحكم، إذ لا يكفي ثبوت وجود إهمال، بل يجب التحقق من أن الضرر – سواء كان وفاة أو إصابة – ناتج عنه مباشرة، وليس تتيجة لعوامل أخرى كالحالة الصحية للمريض أو مضاعفات طبيعية، وقد أكدت محكمة النقض في أحكامها ضرورة توافر هذا الرابط السببي وإلا عُد الحكم قاصرًا في التسبيب ومعيبًا في الاستدلال؛ ولتفادي هذا القصور، يجب طلب تقرير طبي شرعي مفصل يوضح مدى في الاستدلال؛ ولتفادي هذا القصور، يجب طلب تقرير طبي شرعي مفصل يوضح مدى ارتباط الخطأ بالضرر، واستجواب الخبراء الطبيين لبيان ما إذا كان الضرر ناتجًا عن الخطأ أو عن أسباب أخرى، فضلًا عن مراجعة التاريخ الطبي للمريض لاستبعاد الأمراض المزمنة أو العوامل المستقلة.

عدم الاستعلام من نقابة الأطباء بشأن قيد الطبيب بسجلاتها:

ضرورة مخاطبة نقابة الأطباء رسميًا للتأكد من الوضع القانوني للطبيب قبل المضي في إجراءات التحقيق.









النيابتالغائت

نيابة جنوب المنصورة الكلية

عدم الاستعلام عن تراخيص المنشآت الطبية الخاصة وتوافقها مع نوع النشاط الطبي الممارس:


تعين على النيابة الاستعلام عن ترخيص المنشأة والتأكد من أن الإجراء الطبي محل التحقيق يندرج ضمن نطاق النشاط المرخص به رسميًا .

إغفال استجواب الشهود الرئيسيين:

□ عدم استجواب بعض الشهود واكتفاء بالأطباء المشكو في حقهم خطا شائعا فأفراد الطاقم الطبي أو ذوي المريض الذين قد يمتلكون معلومات حاسمة عن تفاصيل العلاج أو الإهمال، قصورًا جوهريًا قد يؤدي إلى فقدان أدلة داعمة للاتهام ويُضعف القضية أمام الحكمة، ولتلافي هذا القصور يجب استجواب جميع الأطراف ذات الصلة، وتسجيل أقوالهم بدقة في محاضر التحقيق، مع التحقق من مدى اتساقها ومصداقيتها لتدعيم موقف الادعاء.

عدم التحفظ على الأدلة المادية:

□ عدم التحفظ على الأدلة المادية بشكل صحيح، كالأدوات الطبية أو المستندات مثل ملف المريض وتقارير التحاليل وأجهزة التشخيص التي قد تُثبت الإهمال، من أوجه القصور المؤثرة التي قد تؤدي إلى فقدان الأدلة أو التلاعب بها، مما يُضعف موقف الاتهام، ولتفادي ذلك يجب التحفظ على جميع الأدلة المادية في محاضر رسمية .









النيابتالغائت

نيابة جنوب المنصورة الكلية

التصرف عقب انتهاء التحقيقات:

حال ثبوت الخطأ الطبي يتم توجيه الاتهام المناسب للطيب المشكو في حقه قبل التصرف في الأوراق ويتم اعداد مذكره بالراي ترسل الي النيابة الكلية وذلك من اجل ارسالها الي نيابة الاستئناف للتصرف.

في حال ثبوت أن الطبيب المشكو في حقه غير مرخص له بمباشرة العمل الطبي محل التحقيق، أو أن ما قام به يخرج صراحة عن نطاق تخصصه، فإن الجريمة تُعد عمدية، حيث يخرج الفعل الطبي من مظلة الإباحة القانونية ويُعد سلوكًا عمديًا غير مشروع، وذلك استنادًا إلى ما استقرّت عليه أحكام محكمة النقض، والتي قررت أنه إذا كان الطبيب يعلم بعدم اختصاصه بالعملية التي أجراها، ورغم ذلك أقدم عليها، فإن فعله يُعد عمديًا، ولا يجوز اعتباره مجرد خطأ غير عمدي.

